

## (القرار رقم (1802) الصادر في العام 1439هـ)

### في الاستئناف رقم (ز/1944) لعام 1437هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الاثنين الموافق 1439/1/26هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (473) وتاريخ 1436/11/9هـ، والمكلفة بخطاب معالي وزير المالية رقم (22) وتاريخ 1437/1/1هـ القاضي باستمرار اللجنة في نظر استئنافات المكلفين والهيئة قرارات لجان الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية فيما يخص الزكاة وكذلك فيما يخص الضريبة مما يدخل ضمن النطاق الزمني لسريان نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (3321) وتاريخ 1370/1/21هـ وتعديلاته وفقاً لما جاء في الفقرة (ب) من المادة (80) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك للاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من شركة (أ) (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بجدة رقم (12) لعام 1437هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) على المكلف للأعوام من 2009م حتى 2011م .

وكان قد مثل الهيئة في جلسة الاستماع والمناقشة المنعقدة بتاريخ 1438/12/21هـ كل من: ..... ، ..... كما لم يحضر من يمثل المكلف.

وقد قامت اللجنة بدراسة القرار الابتدائي المستأنف، وما جاء بمذكرة الاستئناف المقدمة من المكلف، ومراجعة ما تم تقديمه من مستندات، في ضوء الأنظمة والتعليمات السارية على النحو التالي:

#### الناحية الشكلية:

أخطرت لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بجدة المكلف بنسخة من قرارها رقم (12) لعام 1437هـ بموجب الخطاب رقم (71/ص/ج/1) وتاريخ 1437/3/2هـ، وقدم مستندا يفيد أنه استلم القرار الابتدائي بتاريخ 1437/5/26هـ ، وقدم المكلف استئنافه وقيد لدى هذه اللجنة برقم (268) وتاريخ 1437/6/25هـ ، كما قدم ضماناً بنكياً صادراً من البنك السعودي الهولندي برقم (.....) وتاريخ 1435/7/2هـ بمبلغ (1.414.587) ريالاً لقاء الفروقات المستحقة بموجب القرار الابتدائي، وبذلك يكون الاستئناف المقدم من المكلف مقبولاً من الناحية الشكلية لتقديمه من ذي صفة خلال المهلة النظامية، مستوفياً الشروط المنصوص عليها نظاماً .

#### الناحية الموضوعية:

#### بند الناحية الشكلية أمام اللجنة الابتدائية.

قضى قرار اللجنة الابتدائية في البند (أولاً) بتأييد الهيئة في عدم قبول اعتراض المكلف من الناحية الشكلية.

استأنف المكلف هذا البند من القرار فذكر أنه تأخر في الاعتراض على الربط الزكوي نتيجة عدم الانتباه إلى أن الاعتراض يكون في خلال ستين يوماً.

في حين ترى الهيئة حسب وجهة نظرها المبينة في القرار الابتدائي أن الاعتراض غير مقبول من الناحية الشكلية.

### رأي اللجنة:

بعد اطلاع اللجنة على القرار الابتدائي، وعلى الاستئناف المقدم، وما قدمه الطرفان من دفوع ومستندات، تبين أن الاستئناف يكمن في طلب المكلف قبول اعتراضه على الربط الزكوي للأعوام من 2009م حتى 2011م من الناحية الشكلية، في حين ترى الهيئة عدم قبول اعتراض المكلف من الناحية الشكلية، للأسباب الموضحة عند عرض وجهة نظر كل طرف.

وباطلاع اللجنة على البيانات المقدمة من الطرفين تبين أن الهيئة أصدرت الربط الزكوي للأعوام من 2009م حتى 2011م بموجب الخطاب رقم (1434/22/6753هـ) وتاريخ 1434/8/16هـ، واستلم المكلف خطاب الربط بتاريخ 1434/9/22هـ طبقاً لإفادة مدير مركز المعالجة البريدية بمحافظة جدة، كما قدم المكلف اعتراضه على الربط الزكوي بموجب خطابه المقيد لدى الهيئة برقم (1435/22/2337هـ) وتاريخ 1435/5/25هـ.

وباطلاع اللجنة على الفقرة (أولاً) من القرار الوزاري رقم (961/32) وتاريخ 1418/4/22هـ تبين أنها تنص على أنه "إذا وجد المكلف بالزكاة أن المبلغ المشعر بأدائه غير مطابق لواقعه، يحق له أن يعترض على الإشعار الذي وصله بموجب استدعاء مسبب يرسل بطريق البريد المسجل إلى الجهة التي أشعرته خلال مدة ستين يوماً اعتباراً من اليوم التالي لوصول الإشعار إليه...".

ونظراً لأن المكلف قدم اعتراضه بعد انتهاء المهلة النظامية المحددة بستين يوماً للاعتراض على الربط الزكوي، لذا ترفض اللجنة استئناف المكلف في طلبه قبول اعتراضه على الربط الزكوي للأعوام من 2009م حتى 2011م من الناحية الشكلية.

### القرار:

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

#### أولاً: الناحية الشكلية.

قبول الاستئناف المقدم من شركة (أ) (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بجدة رقم (12) لعام 1437هـ من الناحية الشكلية.

#### ثانياً: الناحية الموضوعية.

رفض استئناف المكلف في طلبه قبول اعتراضه على الربط الزكوي للأعوام من 2009م حتى 2011م من الناحية الشكلية، وتأييد القرار الابتدائي فيما قضى به في هذا الخصوص.

ثالثاً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،